

قرار رقم (٥٤٩) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٧/٩٥

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق
الادخار للعاملين بشركة إيجيبت ساك

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد
والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .
وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٠ بتسجيل صندوق الادخار
للعاملين بشركة إيجيبت ساك برقم (٨٢٧) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق .
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠١١/٤/١٢ بالموافقة
على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي .
وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وتعديل أنظمتها الأساسية وتصفياتها والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠
بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المشار
إليه .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة

٢٠١١/٧/١٢

قرار



٤٦٠٧٦

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنصوص المادة (٣/هـ) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادتين (١٣) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية :-

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :-

(هـ) أجر الاشتراك :

هو الأجر الأساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجر للعاملين بالجهة بالإضافة إلى ١٠٠% منه .

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (١٠) :

فى حالة إنتهاء الخدمة بسبب الإستقالة أو الفصل لأسباب غير تأديبية :
يؤدى الصندوق للعضو نسبة من رصيده الختامى تعادل النسبة المقابلة لاشتراكاته فى تاريخ إنتهاء الخدمة بالإضافة إلى نسبة من الرصيد الختامى المقابل لاشتراكات الجهة فى تاريخ إنتهاء الخدمة تحدد وفقاً لمدة الاشتراك فى هذا النظام وطبقاً للجدول التالى :

النسبة المستحقة للعضو من الرصيد المقابل لاشتراكات الجهة	النسبة المستحقة للعضو من الرصيد المقابل لاشتراكاته	مدة الاشتراك
لا شئ	١٠٠%	أقل من سنتان
٢٠%	١٠٠%	من سنتان وأقل من ٣ سنوات
٤٠%	١٠٠%	من ٣ سنوات وأقل من ٤ سنوات
٦٠%	١٠٠%	من ٤ سنوات وأقل من ٥ سنوات
٨٠%	١٠٠%	٥ سنوات فأكثر



٤٦٠٧٦

- بما يشمل مساهمة الجهة فى الأرصدة الإفتتاحية .

- مع الأخذ فى الإعتبار إحتساب مدة الإشتراك السابقة على تأسيس الصندوق بحد أقصى

. ٢٠٠٧/١/١

مادة (١٣) :

فى شأن المساعدات الإجتماعية :

يتم تكوين إحتياطى للمساعدات الإجتماعية يتكون من :

* حصيلة فروق أرصدة حالات إنتهاء الخدمة وفقاً للمادتين (٩ ، ١٠) .

* المبالغ التى تخصصها الجهة لهذا الغرض .

ويتم الصرف فقط من العائد السنوى المحقق على هذا الإحتياطى فى أوجه المساعدات الإجتماعية للأعضاء فى الحالات التى يصدر بشأنها قرار من مجلس الإدارة وخاصة فى حالات المرض والكوارث وحالات إصابة العمل أو أى مساعدات أخرى يوافق عليها مجلس الإدارة.

ثانياً : إضافة مادة جديدة برقم (١٣ مكرر) للباب الثالث (المزايا) نصها كالتالى :-

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (١٣ مكرر) :-

فى حالة إنتقال أحد أعضاء الصندوق للعمل بالشركة الوطنية للأكياس يتم نقل الرصيد الختامى للعضو فى تاريخ النقل الى صندوق الإيداع للعاملين بالشركة الوطنية للأكياس .

مادة (٢) : يسري هذا القرار اعتباراً من ٢٠١١/٤/١٢ .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

د. عادل منير

عادل
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

QF-٧٦٢-٠٢

بيان

معتمد بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي لصندوق
الادخار للعاملين بشركة إيجيبت ساك
وفقاً لقرار الهيئة رقم (٥٤٩) لسنة ٢٠١١

النص المعدل			النص الحالي		
<u>الباب الأول : (بيانات عامة)</u> <u>مادة (٣) :</u> في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :- (هـ) أجر الاشتراك : هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور للعاملين بالجهة بالإضافة إلى ١٠٠% منه . <u>الباب الثالث : (المزايا)</u> <u>مادة (١٠) :</u> في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الإستقالة أو الفصل لأسباب غير تأديبية : يؤدي الصندوق للعضو نسبة من رصيده الختامي تعادل النسبة المقابلة لاشتراكاته في تاريخ إنتهاء الخدمة بالإضافة إلى نسبة من الرصيد الختامي المقابل لاشتراكات الجهة في تاريخ إنتهاء الخدمة تحدد وفقاً لمدة الاشتراك في هذا النظام وطبقاً للجدول التالي :			<u>الباب الأول : (بيانات عامة)</u> <u>مادة (٣) :</u> في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :- (هـ) أجر الاشتراك : يعرف أجر الاشتراك بأنه الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول أجور العاملين بالجهة والمعمول بها في ٢٠٠٩/٦/١ بالإضافة إلى ١٠٠% منه . <u>الباب الثالث : (المزايا)</u> <u>مادة (١٠) :</u> في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الاستقالة أو الفصل لأسباب غير تأديبية : يؤدي الصندوق للعضو نسبة من رصيده الختامي تعادل النسبة المقابلة لاشتراكاته في تاريخ إنتهاء الخدمة بالإضافة إلى نسبة من الرصيد الختامي المقابل لاشتراكات الجهة في تاريخ إنتهاء الخدمة تحدد وفقاً لمدة الاشتراك في الصندوق وطبقاً للجدول التالي :		
النسبة المستحقة للعضو من الرصيد المقابل لاشتراكات الجهة	النسبة المستحقة للعضو من الرصيد المقابل لاشتراكاته	مدة الاشتراك	النسبة المستحقة للعضو من الرصيد المقابل لاشتراكات الجهة	النسبة المستحقة للعضو من الرصيد المقابل لاشتراكاته	مدة الاشتراك



أقل من سنتان	%١٠٠	لا شيء
من سنتان وأقل من ٣ سنوات	%١٠٠	%٢٠
من ٣ سنوات وأقل من ٤ سنوات	%١٠٠	%٤٠
من ٤ سنوات وأقل من ٥ سنوات	%١٠٠	%٦٠
٥ سنوات فأكثر	%١٠٠	%٨٠
- بما يشمل مساهمة الجهة في الأرصدة الافتتاحية . - مع الأخذ في الاعتبار احتساب مدة الإشتراك السابقة على تأسيس الصندوق بحد أقصى ٢٠٠٧/١/١ .		
٤٦٠٧٦ مادة (١٣) : في شأن المساعدات الإجتماعية : يتم تكوين احتياطي للمساعدات الإجتماعية يتكون من:		
أقل من ٣ سنوات	%١٠٠	لا شيء
من ٣ سنوات وأقل من ٤ سنوات	%١٠٠	%١٠
من ٤ سنوات وأقل من ٥ سنوات	%١٠٠	%٢٠
من ٥ سنوات وأقل من ٦ سنوات	%١٠٠	%٣٠
من ٦ سنوات وأقل من ٧ سنوات	%١٠٠	%٤٠
من ٧ سنوات وأقل من ٨ سنوات	%١٠٠	%٥٠
من ٨ سنوات وأقل من ٩ سنوات	%١٠٠	%٦٠
من ٩ سنوات وأقل من ١٠ سنوات	%١٠٠	%٧٠
من ١٠ سنوات فأكثر	%١٠٠	%٨٠
بما يشمل مساهمة الجهة في الأرصدة الافتتاحية . مادة (١٣) : في شأن المساعدات الاجتماعية : يتم تكوين احتياطي للمساعدات الاجتماعية يتكون من:		



٤٦٠٧٦

مادة (١٣) :

في شأن المساعدات الإجتماعية :

يتم تكوين احتياطي للمساعدات الإجتماعية يتكون من:

* حصيلة فروق أرصدة حالات إنتهاء الخدمة وفقاً
للمادتين (٩ ، ١٠) .

* المبالغ التي تخصصها الجهة لهذا الغرض .
ويتم الصرف فقط من العائد السنوى المحقق على هذا
الإحتياطي في أوجه المساعدات الإجتماعية للأعضاء
في الحالات التي يصدر بشأنها قرار من مجلس الإدارة
وخاصة في حالات المرض والكوارث وحالات إصابة
العمل أو أى مساعدات أخرى يوافق عليها مجلس
الإدارة.

مادة (١٣ مكرر) :-

في حالة إنتقال أحد أعضاء الصندوق للعمل بالشركة
الوطنية للأكياس يتم نقل الرصيد الختامى للعضو في
تاريخ النقل الى صندوق الإذخار للعاملين بالشركة
الوطنية للأكياس .

- تسرى هذه التعديلات اعتباراً من ٢٠١١/٤/١٢ .

* حصيلة فروق أرصدة حالات إنتهاء الخدمة وفقاً
للمادة (٩) والمادة (١٠) بعاليه .

* المبالغ التي تخصصها الجهة لهذا الغرض .
ويتم الصرف من هذا الإحتياطي في أوجه المساعدات
الإجتماعية للأعضاء في الحالات التي يصدر بشأنها
قرار من مجلس الإدارة وخاصة في حالات المرض
والكوارث وحالات إصابة العمل .

مادة (١٣ مكرر) :-

لا توجد



٤٦٠٧٦